قرار إداري رقم (19) لسنة 2023

بإلغاء

صفة الضبطية القضائية عن أحد موظفي هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي

مدير عام هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (32) لسنة 2015 بشأن الجريدة الرسمية لحكومة دبي،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2016 بشأن تنظيم منح صفة الضبطية القضائية في حكومة دبي ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم (2) لسنة 2021 بشأن هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي،

وعلى القرار الإداري رقم (12) لسنة 2019 بشأن منح بعض الأشخاص صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (13) لسنة 2019 بشأن منح بعض الأشخاص صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (14) لسنة 2019 بشأن منح بعض الأشخاص صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (23) لسنة 2021 بشأن منح بعض موظفي هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي صفة الضبطية القضائية،

ويُشار إلى هذه القرارات الإدارية فيما بعد بـ **"القرارات الإدارية"**،

قررنا ما يلي:

إلغاء صفة الضبطية القضائية

المادة (1)

أ- تُلغى صفة الضبطية القضائية التي تم منحها بموجب القرارات الإدارية عن الموظف/ ياسر سالم سعيد النعيمي.

ب- على الموظف المذكور في الفقرة (أ) من هذه المادة الالتزام بما يلي:

1. عدم ممارسة أي من الصلاحيات المقررة لمأموري الضبط القضائي بموجب التشريعات السارية.
2. تسليم البطاقة التعريفية التي صرفت له باعتباره من مأموري الضبط القضائي.
3. تسليم جميع محاضر الضبط التي بحوزته، وكافة الوثائق والمستندات والأدوات والمعدات التي تم منحه إياها لتمكينه من ضبط الأفعال المخالفة للتشريعات السارية.

السريان والنشر

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

د. عبدالله محمد الكرم

المدير العام

صدر في دبي بتاريخ 4 أغسطس 2023م

الموافـــــــــــق 17 محرم 1445هـ